

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة المستقبل / كلية العلوم الإدارية

قسم المحاسبة

المحاضرة الثانية

المرحلة الثانية

مفهوم مصادر الالتزام

مدرس المادة

م.م احمد عباس الفتلاوي

التعريف بالالتزام

ينقسم القانون المدني الذي ينظم العلاقات بين الافراد الى قسمين رئيسين : الاحوال الشخصية و المعاملات.

ان قواعد الاحوال الشخصية تنظم علاقة الفرد بأسرته، من زواج وطلاق ونفقه ووصية وميراث...الخ.

وقواعد المعاملات تنظم علاقة الفرد بغيره من حيث المال.

المال اذا نقل من لغة الاقتصاد الى لغة القانون سمي حقاً، والحق مصلحة يحميها القانون. وهو اما حقاً عيني او حق شخصي. وهناك نوع ثالث من الحقوق يسمى بالحق الادبي او حق الابتكار.

١- الحق العيني : هو عبارة عن سلطة مباشرة يمنحها القانون لشخص على شيء معين بالذات.

انواع الحق العيني : هناك نوعان للحق العيني هما

أ- الحق العيني الاصلي : حق قائم بنفسه وله وجود مستقل، مثاله حق الملكية وحق الارتفاق.

ب - الحق العيني التبعية : حق غير قائم بنفسه وليس له وجود مستقل ، فهو تابع لحق الشخصي، ومثاله حق الرهن.

٢- الحق الشخصي : ينشأ من تعامل الافراد في المجتمع روابط قانونية بينهم ، وبمقتضى هذه الروابط يكون بعض الافراد ملزماً بالقيام بعمل او بالامتناع عن عمل لمنفعة افراد اخرين. فالرابطة القانونية لها اركان وهذه الاركان ، هي طرفا الرابطة ومحلها.

اطراف الرابطة القانونية هما:

- ١- الشخص الملزم بالقيام بعمل او الامتناع عن عمل ، ويسمى المدين.
- ٢- صاحب الحق في مطالبة الطرف الاخر بالقيام بعمل او الامتناع عن عمل ، ويسمى، بالدائن.
- ٣- محل الرابطة القانونية فهو ما يجب ان يقوم به، او يمتنع عنه المدين . وهذا المحل هو **التزام على المدين وحق شخصي على الدائن** ، فالحق الشخصي والالتزام هما اطراف الرابطة القانونية.

فالبائع ملزم بتسليم المبيع والمشتري صاحب حق شخصي بتسلمه، والمشتري ملزم بدفع الثمن والبائع صاحب حق شخصي في اقتضائه.

والذي يحدث ضررا لآخر ملزم بتعويض هذا الضرر، والمتضرر صاحب حق شخصي في الحصول على مبلغ التعويض.

مما تقدم يمكن تعريف الالتزام : بانه رابطة بين شخصين احدهما دائن والآخر مدين ، يحق بمقتضاها للدائن ان يلزم المدين بأداء معين. (القيام بعمل او الامتناع عن عمل).

خصائص الالتزام

- ١- الالتزام رابطة قانونية : أي انه قيد قانوني يرد على ذمة المدين المالية.
- ٢- الالتزام رابطة شخصية : هذا ما يميز الحق الشخصي الذي هو رابطة بين شخصين ، عن الحق العيني الذي هو سلطة مباشرة للشخص على شيء معين .
- ٣- الالتزام عبء مالي : يجب ان يكون محل الالتزام هو قيام المدين بأداء مالي.

انواع الالتزام

تختلف انواع الالتزام بحسب الزاوية التي ينظر اليها

١- الالتزام المدني والطبيعي

أ- الالتزام المدني : هو الالتزام الذي يتحقق فيه عنصرا المديونية والمسؤولية ولهذا يستطيع الدائن ان يجبر المدين على تنفيذ التزامه.

ب - الالتزام الطبيعي : هو الالتزام الذي يتحقق فيه عنصر المديونية فقط. فلا يستطيع الدائن ان يجبر المدين على تنفيذ الالتزام.

٢- الالتزام السلبي والالتزام الايجابي

أ- الالتزام السلبي : هو الذي يكون محله امتناع المدين عن القيام بعمل كان يحق له القيام به لو لا وجود هذا الالتزام .

ب - الالتزام الايجابي : هو الالتزام الذي يكون محله قيام بعمل مثل قيام البائع بنقل ملكية الشيء.

٣- الالتزامات الفورية والالتزامات المستمرة

أ- الالتزامات الفورية : هو الالتزام ينفذ بدفعه واحدة ولا يكون الزمن عنصرا جوهريا فيه. مثل التزام البائع في عقد البيع بتسليم الشيء.

ب - الالتزامات المستمرة : هو الالتزام الذي يستلزم تنفيذه عدة اعمال بحيث لا ينفذ بعمل واحد ، ويكون الزمن عنصرا جوهريا فيه . مثل التزام المستأجر بدفع الاجرة للمؤجر.

٤- الالتزام بنتيجة والالتزام بوسيلة

أ- الالتزام بنتيجة : هو الالتزام الذي يلتزم به المدين بتحقيق نتيجة معينة، كأن يتعهد المقاول ببناء دار معين خلال ٦ اشهر.

ب - الالتزام بوسيلة : هو الالتزام الذي يلتزم به المدين ببذل عناية معينة بحيث تبرأ ذمته اذا بذل عناية معينة. مثل المحامي ، المحامي لا يلتزم بتحقيق نتيجة وانما ببذل عناية معينة .

٥- الالتزام الشخصي والالتزام العيني

أ- الالتزام الشخصي : هو الالتزام الذي يلتزم فيه المدين شخصياً، أي ان تكون ذمته المالية كلها ضامنة للوفاء به ، مثل الدين العادي يكون المدين ضامناً بكل ذمته المالية.

ب - الالتزام العيني : هو الالتزام الذي يكون المدين فيه ملتزم في حدود شيء معين مثلاً (زيد يطلب محمد ٧ ملايين ، لكن محمد لا يضمن بكل ذمته المالية بل يضمن سيارته فقط).

٦- الالتزام الاصيلي والالتزام التبعية

أ- الالتزام الاصيلي : هو الالتزام الذي يكون مستقلاً دون ان يكون مستنداً الى التزام اخر .

ب الالتزام التبعية : هو الالتزام الذي يكون تابع الى التزام اخر ، ويتحقق ذلك عندما يكون الالتزام التبعية نتيجة قانونية للالتزام اخر مثل (التزام المدين بالتعويض عن الضرر الناجم من عدم قيامه بتنفيذ التزامه تنفيذاً عينياً).

وايضاً يكون الالتزام التبعية ناشئاً تبعاً للالتزام اصلي مثل (الكفالة فهنا التزام الكفيل يكون تبعية لأنه يتبع الدين الاصيلي ولا يقوم الا بقيامه) .

مصادر الالتزام

مصدر الالتزام : هو العمل القانوني او الواقعة القانونية التي انشأت الالتزام ،
فالتزام البائع بتسليم المبيع والتزام المشتري بدفع الثمن مصدرهما (عقد البيع) ،
والتزام المؤجر بتسليم المأجور والتزام المستأجر بدفع الاجرة مصدرهما (عقد
الايجار) ، والتزام من احدث ضررا لغيره بفعله بتعويض الضرر هو العمل الضار
وهكذا ...

مصادر الالتزام خمسة وهي :

